

وسائل الشيعة

- [356] طلوع الشمس فقال: أجل ولكن أخبرك بخير من ذلك أخذ الشارب وتقليم الأظفار يوم الجمعة. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن محمد بن الحسين، عن ابن فضال، عن عيسى الفراء، عن ابن أبي يعفور نحوه. (9563) 4 - وبإسناده عن الحسين بن أبي العلاء أنه قال للصادق عليه السلام ما ثواب من أخذ شاربته وقلم أظفاره في كل جمعة ؟ قال: لا يزال مطهرا " إلى الجمعة الأخرى. (9564) 5 - قال: وقال الصادق عليه السلام: أخذ الشارب من الجمعة إلى الجمعة أمان من الجذام. (9565) 6 - قال: وقال الصادق عليه السلام: من قلم أظفاره يوم الجمعة لم تشعث 1 أنامله. (9566) 7 - وفي (ثواب الأعمال) عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسين بن يزيد، عن السكوني، عن أبي عبد الله، عن أبيه، عن آباءه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من قلم أظفاره يوم الجمعة أخرج الله من أنامله الداء وأدخل فيه الدواء. (9567) 8 - وعن محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين عن صالح ابن عقبة، عن أبي كهمس قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام 1 التهذيب 3: 238 / 630. 4 - الفقيه 1: 73 / 307. 5 - الفقيه 1: 73 / 306. 6 - الفقيه 73 / 309. 1 في نسخة: تسعف هامش المخطوط. 7 - ثواب الأعمال: 41 / 1 الخصال: 391 / 88. 8 - ثواب الأعمال: 42 / 7. (*)
-